

إذا كان الرجل معه مالا وزوجته بحاجة إلى هذا المال فرض

اعطائها، هل يجوز لها حينئذ أخذه دون علمه؟

صالح الفوزان

هل اخجلناه من الزوج دون علمه بعد الطلب منه ورفضه الاعطاء؟ رغم انه يكون معه المال. هل يجوز الاخذ اي ام لا؟ حيث اننا سمعنا من احد الافاضل ان ذلك جائز بقدر الحاجة جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله - [00:00:00](#)

رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. اما بعد فان الله سبحانه وتعالى اوجد وفقط الزوجة ونفقة الاولاد الذين لا يكتشوفون اوجب نفقتهم على والدهم وعلى ازواجهن. فاذا قام الزيد بالواجب او - [00:00:20](#)

بتقاض بالواجب اللي احنا نحو اولاده وانفق عليهم ما يكفيهم من طعام وشراب وكسوة ومسكن فانه لا يجوز الاخذ من ماذ؟ الا بابرة اما اذا حصل تقصير في النفقة واجبة عليه وغفرت زوجته بماله - [00:00:40](#)

قدر ما يكفيها ويكتفي الغاضبها. لقوله صلى الله عليه وسلم من نصرته عنده عقبة رضي الله عنه ان زوجها ابا سفيان رضي الله عنه رجل شحيح لا يعطيها ما يكفيها ولدها وكان لها صلى الله عليه وسلم - [00:01:00](#)

وولدتني بالمعروف - [00:01:20](#)